

وزارة الدفاع الوطني

قرار رقم ٢٠ بتعديل القرار الوزاري رقم ١٩ الصادر بتاريخ ١٥ أغسطس سنة ١٩٣٨ بتنظيم السفر بالسيارات في المناطق التابعة لمصلحة الحدود

وزير الدفاع الوطني

يُحمد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ١٩ الصادر بتاريخ ١٥ أغسطس سنة ١٩٣٨ الخاص بتنظيم السفر بالسيارات في المناطق التابعة لمصلحة الحدود ؛

لِما أنه رُئي أن يمنح المدير العام لمصلحة الحدود وسنّه إعطاء الترخيص المنصوص عنه بالمادة الأولى من القرار المذكور فيما يتعلق بالصحراوات الغربية والجنوبية مع الاحتفاظ بالاختصاص الحالي بالنسبة لباقي الصحراوات ؛

قرر :

قاعدة ١ - تُحتمل الفقرة الثانية من المادة الأولى من القرار المشار إليه على الوجه الآتي :

” ويمنح بإصدار الترخيص المذكور الموظفون الآتي بيانهم :

المدير العام لمصلحة الحدود ، بمصر .

مُحافظ سيناء ، بالعريش

مُحافظان منطقة خليج السويس ، بيور توفيق “

قاعدة ٢ - لكل مدير عام مصلحة الحدود تنفيذ هذا القرار الذي يصل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

تحريراً في ١٣ وبيع الأردن سنة ١٣٥٨ (٣ مايو سنة ١٩٣٩)

حسين شري

وزارة المواصلات

قرار وزاري رقم ٨ لسنة ١٩٣٩ بتخفيض أجرة نقل البصل بغير المستعمل على سلك حديد الحكومة المصرية

وزير المواصلات

يُحمد الاطلاع على المبادئ الثالثة والرابعة من المرسوم بقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٣١ ؛

لِعلي القرار الوزاري رقم ٦ لسنة ١٩٣٠ ؛

وزارة الصحة العمومية

قرار بشأن تشكيل لجنة لبحث وابداء الرأي في كيفية التصرف في الماهرات

وزير الصحة العمومية

يُحمد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء الصادر بتاريخ ١٧ يولييه سنة ١٩٣٥ الموافقة على تسيبة أعمال وقرارات لجنة بحث موضوع البغاء المرخص به بالقطر المصري المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء بتاريخ ١٢ أبريل سنة ١٩٣٣ وتكليف وزارة الداخلية لمخابرة الوزارات المختصة لبحث وسائل تنفيذ الموضوعات المتعلقة بكل منها ؛

لِوُظنراً لأن تنفيذ اقتراحات اللجنة المشار إليها يتطلب اتخاذ الاجراءات اللازمة للتصرف في الماهرات اللواتي سيهدين من مهنتين ؛

قرر ما هو آت :

قاعدة ١ - تُشكل لجنة تحت رياستنا، وعضوية حضرات المذكورين

بهد :

حضرة صاحب المعالي وزير التجارة والصناعة .

حضرة صاحب السعادة الدكتور حانظ عفيفي باشا .

حضرة صاحب السعادة حسن فهمي رفعت باشا .

حضرة صاحب السعادة عبد السلام الشاذلي باشا .

حضرة صاحب السعادة اللواء ت . و . رسل باشا .

حضرة صاحبة العصمة حدى هانم شعراوي

حضرة المحترمة الليدي كين بويد .

حضرة المحترمة السيدة برنا فهمي .

حضرة المحترمة المس بوتز .

حضرة الدكتور محمد تنظيم مدير المكتب الفني بوزارة الصحة العمومية، سكرتيراً .

قاعدة ٢ - تُختص اللجنة ببحث وابداء الرأي في كيفية التصرف في الماهرات اللواتي سيهدين من مهنتين وذلك بالنسبة لزواج البعض منهن وفي تشغيل البعض في أعمال شريفة وما تقوم به الدولة من الانفاق على المسات منهن وغير الصالحات لعمل ما كايواهن في ملاجئ خاصة تنشئها الحكومة خصيصاً هن أو أي اجراءات أخرى في هذا الشأن ما

تحريراً في ١٣ وبيع الأول سنة ١٣٥٨ (٢٠ أبريل سنة ١٩٣٩)

حامد محمود